

# 32 6 5102 شرح سنن الترمذى أبواب الحدود للشيخ مصطفى

## العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وسلم وبعد اللهم بارك في شيخنا والحاضرين قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء في اقامة الحد على

الامام قال حدثنا الحسن بن علي الخلاله قال حدثنا ابو داوود الطيارسي قال حدثنا زائدة عن السدي عن سعد ابن عبيدة -

[00:00:56](#)

عن ابي عبدالرحمن السلمي قال قطب علي فقال يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم ومن لم يحصن وان امة

لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاتيتها فاذا هي حديثه عهد بنفاس - [00:01:21](#)

فخشيت ان انا جلدها ان اقتلها او قال تموت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال احسنت عفوا ممكن آآ

يقول الحديث في مسلم الف سبعمية وخمسة ممكن تخرجهن من البوائس - [00:01:43](#)

تفضل قال هذا حديث صحيح والسدي اسمه اسماعيل ابن عبدالرحمن وهو من التابعين قد سمع انس بن مالك انس بن مالك انس قد

سمع انس بن مالك انس ابن انس ابن مالك - [00:02:01](#)

من انس ابن مالك المشكلة عندك ماشي واصل لحزة واحدة بس انا بس بناقش جزئية اخرى وهي مسألة آآ هل يتصور ان امة لرسول

الله تزني فهل هذا من مفاريد السد ولا ايش - [00:02:27](#)

هل هذا من اقوال السد لا اله الا الله لانها كانت متزوجة برجل اخر اذا الرسول كان يملكها لكن مزوجة لرجل اخر مم لا لا حديثه عهد

بنفاس نفس الولادة - [00:02:56](#)

لضعفها هنتكلم على الزهر على السد عند مسلم كده هل في المنتقد على مسلم يا جماعة ده الحديث تفضل قال قال قد سمع انس

ابن مالك ورأى حسين بن علي بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [00:03:27](#)

قال حدثنا ابو سعيد الاشج قال حدثنا ابو خالد الاحمر قال حدثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فليجلدها - [00:03:57](#)

ثلاثا بكتاب الله فان عادت فليبعها ولو بحبل من شعر وفي الباب عن علي وابي هريرة وزيد ابن خالد وشبل عن عبدالله ابن مالك

الاوسي قال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب

النبي - [00:04:13](#)

صلى الله عليه وسلم وغيرهم رأوا ان يقيم الرجل الحد على مملوكه دون السلطان وهو قول احمد واسحاق وقال بعضهم يدفع الى

السلطان ولا يقيم الحد هو بنفسه. والقول الاول اصح - [00:04:38](#)

لاحزوا طبعا المسألة الان لا تعيننا كثيرا لعدم وجود الاماء في بلادنا هل انا اقيم الحد على الامة اذا زنت الامة التي تخصني ام ان

الامام الذي يقيم فالحديث على اية حال - [00:04:56](#)

سند زهيره الحسنى والصحة لكن آآ غير موجودة المسألة انت فاهم احنا بنتكلم في ايه جزاك الله خيرا وطبعا من من متابعة

متابعة قصرة شوف ابو جميل هذا وانا ابو جميل هذا - 00:05:22

ها ايوه شوف مين ابو جميل منو نعم وابدلها لابن عامر السعبي لسه لازم يكون ضعيف ماشي - 00:06:04